

شرح بلوغ المرام - الدرس 57) د. عماد السوايعير

عماد السوايعير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له - [00:00:00](#)

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وسلم اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلوات ربي وسلامه عليه - [00:00:18](#)

وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد احبتي في الله معاشر المتابعين من طلبة العلم حياكم الله في هذا المجلس العلمي في شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة الاحكام - [00:00:41](#)

الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى رحمة واسعة الذي وصلنا فيه الى باب شروط الصلاة. وهذا هو المجلس الخامس

السبعون بفضل الواحد الاحد وصلنا فيه الى باب جديد من ابواب كتاب الصلاة الا وهو باب شروط الصلاة - [00:01:04](#)

قال المؤلف رحمه الله باب شروط الصلاة وعن علي بن طلق رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ - [00:01:29](#)

وليعد الصلاة رواه الخمسة وصححه ابن حبان قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه قبيح - [00:01:54](#)

او رعا ف او مدي فلينصرف فليتوضأ ثم ليبيني على صلاتهم وهو في ذلك لا يتكلم رواه ابن ماجة. وضعفه احمد اقول مستعينا بالله. احبتي في الله باب شروط الصلاة الشروط - [00:02:13](#)

الشروط ومعنى الشرط هو ما يتوقف وجود الشيء على وجوده ويلزم من عدمه العدم هو ما يتوقف وجود الشيء على وجوده ويلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود الشيء - [00:02:35](#)

هذا هو تعريف الشرط الاصطلاح الشرط يا كرام هو ما يتوقف وجود الشيء على وجودهم مثال ذلك الطهارة فهي شرط لصحة الصلاة سيتوقف وجود الصلاة المعتبرة شرعا على وجوده على وجود الطهارة - [00:03:09](#)

ويلزم من عدمه العدم ان لم توجد الطهارة صلاة صحيحة وقولهم ولا يلزم من وجوده وجود الشيء اي هل يلزم الانسان اذا توضأ ان يصلي؟ لا. لا يلزمه وقد توجد الطهارة - [00:03:35](#)

ولا تصح الصلاة لفقد شرط اخر وهكذا اذا احبتي الكرام احببت ان اقف عند تعريف الشرط عند قول المؤلف رحمه الله باب شروط الصلاة الشرط ما يتوقف وجود الشيء على وجوده - [00:04:01](#)

يتوقف وجود الصلاة على وجود هذا الشيء ويلزم من عدمه اي من يلزم من عدم وجود الشرط العدم عدم وجود الصلاة ذلك قال باب شروط الصلاة وشروط الصلاة هي ما يتوقف عليه صحتها الا بعذر - [00:04:23](#)

حينما نقول شروط الصلاة يا كرام وما يتوقف عليه صحتها الا بعذر الشروط هي الاشياء التي تتوقف عليها صحة الصلاة وقد اجمع الائمة على ان للصلاة شرائط لا تصح الا بها - [00:04:52](#)

ان لم يكن عذرا وقد اجمع الائمة على ان للصلاة شروطا لا تصح الا بها الا في حالة العذر وهذه الشروط وتنبه يا طالب العلم وهذه الشروط تتقدم على الصلاة - [00:05:18](#)

اي هي امر خارج الصلاة وشروط الصلاة تجب لها قبلها الشروط يجب ان تكون موجودة قبل وجود الصلاة وتستمر الشروط حتى

نهاية الصلاة هذا كلام مهم يا اخوان اذا نقول اجمع الائمة - 00:05:39

على ان للصلاة شروطا لا تصح الا بها الا في حالة العذر وهذه الشروط تتقدم على الصلاة فهي قبل الصلاة وهذه الشروط استمر حتى

نهاية الصلاة يجب ان تبقى مستمرة حتى نهاية الصلاة. الطهارة - 00:06:02

لابد ان توجد قبل الصلاة وتستمر الطهارة حتى تنتهي من الصلاة وشروط الصلاة تسعة وشروط الصلاة تسعة.

الاسلام فلا تصح الصلاة من غير المسلم والتميز والتميز فلا تصح الصلاة من غير المميز - 00:06:23

والعقل فلا تصح صلاة فاقد العقد والوقت فلا تصح الصلاة قبل دخول الوقت الطهارة من الحدث فلا تصح الصلاة لغير المتطهر

والطهارة من النجاسة في البدن والثوب والبقة الطهارة من النجاسة - 00:06:55

في البدن والثوب والبقة وستر العورة وهذا يختلف باختلاف المصلين وسترى العورة وهذا يختلف باختلاف المصلين وكل هذا

سيأتي بيانه ان شاء الله واستقبال القبلة الشرط الثامن من شروط الصلاة استقبال القبلة - 00:07:23

والشرط التاسع النية الشرط التاسع النية كما تلاحظون هذه الشروط كلها تتقدم الصلاة وتستمر معك الى نهاية الصلاة ولا تصح الصلاة

الا بها نعم لكن هنا يبرؤ السؤال وقبل ان نشرح الاحاديث ونعلق عليها - 00:07:47

هنا يبرز سؤال يا كرام وهو ما الفرق بين شروط الصلاة واركان الصلاة وواجباتها. يسأل سائل فيقول ما الفرق بين الشرط والركن

والواجب نقول احسن الله اليكم. الشرط كما ذكرنا هو ما تتوقف عليه صحة الصلاة - 00:08:15

وما تتوقف عليه صحة الصلاة وهو امر خارج عن الصلاة يعني ليس من الصلاة. فالطهارة ليست من الصلاة اقبال القبلة ليست من

الصلاة. اي ليست من افعال الصلاة الشرط ما تتوقف عليه صحة الصلاة وهو امر خارج عنها - 00:08:39

وهي التسعة التي ذكرناها اما الاركان اركان الصلاة فهي متعلقة باجزاء الصلاة كل ركن جزء من الصلاة تكبيرة الاحرام مثلا ولا يسقط

اي ركن منها ان في حالات يأتي بيانه - 00:09:03

وهذي الاركان تتوقف صحة الصلاة عليها لا تصح الصلاة عند فقد احد اركانها. واركان الصلاة يا اخواني اربعة عشر ركننا اركان الصلاة

اربعة عشر ركننا القيام في صلاة الفريضة مع القدرة - 00:09:31

القيام مع القدرة الثاني تكبيرة الاحرام الثالث قراءة الفاتحة الرابع الركوع الخامس الرفع من الركوع السادس الاعتدال قائمة السابع

السجود الثامن الرفع من السجود التاسع الجلوس بين السجدين العاشر الطمأنينة - 00:09:59

وهي السكون في كل ركن الطمأنينة هذه كلها يا اخواني مأخوذة من احاديث النبي صلوات ربي وسلامه عليه والحادي عشر من اركان

الصلاة التشهد الاخير والثاني عشر الجلوس له وللتسليمتين اي الجلوس للتشهد - 00:10:29

والثالث عشر التسليم والثالث عشر من اركان الصلاة التسليم والركن الاخير ترتيب اركان المذكورة بمعنى السجود يكون بعد الركوع

وليس العكس هذا ركن الركن الاخير هو ترتيب اركان المذكورة هذه يا اخواني - 00:10:53

اركان الصلاة. اما واجبات الصلاة فهي التي ان تركها عمدا اطولت صلاته وان تركها سهوا تسقط عنه وتجبر بسجود السهو مسألة

توضح لك كثير من الاسئلة التي ترد في مسائل سجود السهو - 00:11:18

اقول ترك الركن لا تصح الصلاة به اي بترك ركن من اركان الصلاة عمدا او ناسيا اما الواجب فان تركها عمدا بطلت او بطلت صلاته

انسان ترك التشهد الاوسط وان تركها سهوا - 00:11:42

تسقط عنه وتجبر بسجود السهو ترك الركن لا يجبر بسجود السهو ما قرأ الفاتحة ما كبر تكبيرة الاحرام هذا لا يجبره سجود السهو

بخلاف واجبات الصلاة التي تسقط تركت سهوا - 00:12:12

وتجبر بسجود السهو وهي ثمانية واجبات الصلاة اذا الشروط تسعة الاركان اربعة عشر الواجبات ثمانية اولها التكبير في غير تكبيرات

الاحرام التكبير لغير الاحرام يعني تكبيرات الصلاة تكبيرات داخل الصلاة غير تكبيرة الاحرام هذي كلها من واجبات الصلاة -

00:12:35

تبطل صلاتك ان تركتها عمدا ويلزمك سجود سهو ان تركتها سهوا والثاني قول سمع الله لمن حمده قول سمع الله لمن حمده والحمد لله

قول ربنا ولك الحمد والرابع قول سبحان ربي العظيم مرة في الركوع. هذي من واجبات الصلاة - [00:13:04](#)

نعم السادس او الخامس قول سبحان ربي الاعلى مرة في السجود السادس قول رب اغفر لي بين السجدين والثامن التشهد الاول السابع التشهد الاول والاخير الجلوس للتشهد الاول اذا هذه هي واجبات الصلاة. اعيدها - [00:13:34](#)

التكبير للاحرام قول سمع الله لمن حمده قول ربنا ولك الحمد سبحان ربي العظيم مرة واحدة في الركوع سبحان ربي الاعلى مرة واحدة في السجود قول رب اغفر لي بين السجدين - [00:14:06](#)

والتشهد الاول والجلوس للتشهد هذه واجبات الصلاة الثمانية وهذه يا اخواني انما ذكرها العلماء باستقراءهم واستقصائهم للنصوص الواردة الصلاة قرأوا هذه النصوص وجمعوها واستخرجوا منها هذه الاركان واجبات والشروط وغير - [00:14:20](#)

والمؤلف رحمه الله ذكر في هذا الباب احاديث تتعلق باربعة من شروط الصلاة ابن حجر ذكر في باب شروط الصلاة ذكر اربعة من شروط الصلاة وهي الطهارة ذكر احاديث شروط الصلاة المتعلقة بشروط الصلاة لاربعة اشياء. اربع شروط - [00:14:54](#)

الطهارة ستر العورة استقبال القبلة واجتناب النجاسة عندنا احنا شروط اخرى لم يذكر احاديثه وانما جاء ذكرها في ابواب اخرى اقول احسن الله اليكم الحديث الاول الذي ذكره الحافظ بن حجر - [00:15:24](#)

قال وعن علي ابن طلق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ وليعد الصلاة. رواه الخمسة وصححه ابن حبان قال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت - [00:15:44](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه قيء او رعاف او مذي فلينصرف فليتوضأ ثم ليبيني على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم. رواه ابن ماجة وضعفه احمد. رواه ابن ماجة - [00:16:07](#)

ضعفه احمد يا كرام بوبوا على هذين الحديثين بقولكم اشتراط الطهارة لصحة الصلاة اشتراط الطهارة لصحة الصلاة اشتراط الطهارة لصحة الصلاة اما حديث علي ابن طلق وقد اخرجه ابو داود الترمذي والنسائي من طريق عاصم الاحول من طريق عاصم الاحول عن عيسى ابن حطان عن عيسى ابن حطان عن مسلم ابن سلام - [00:16:56](#)

عن مسلم ابن سلام عن علي ابن طلق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسى احدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ وليعد الصلاة هذا الحديث كما ذكرنا احبتي في الله اخرجه ابو داود والترمذي - [00:17:22](#)

والنسائي واحمد من طريق عاصم الاحول عن عيسى بن حطان عن مسلم سلم عن مسلم نعم وقوله رواه الخمسة فيه وهو وهم الحديث ليس عند ابن ماجة الحديث ليس عندي ابن ماجة. من اصحاب السنن الاربعة. او اذا قال الخمسة يعني بها اصحاب السنن الاربعة واحمد - [00:17:42](#)

الحديث رواه ابو داود والترمذي والنسائي واحمد اقول احبتي وهذا الحديث ضعيف وهذا الحديث ضعيف لضعف مسلم ابن سلام وهذا الحديث ضعيف لضعف مسلم ابن سلام فهو مجهول الحال فهو - [00:18:20](#)

مجهول الحال كما قال ابن القطان كما قال ابن القطان والزيلع وابن حجر اذا هذا الراوي يا كرام مجهول مسلم ابن سلام فهو علة الحديث وقد اشار ابن حزم في ضعف الحديث - [00:18:56](#)

وحكم عليه العلامة الالباني بالضعف هذا الحديث لا يصح هذا الحديث لا يصح ولكن معناه صحيح ولكن معنى هذا الحديث صحيح ذلك ان في هذا الباب في معنى هذا الحديث يا كرام الذي سنفضل القول في معناه - [00:19:22](#)

ذلك ان في معنى هذا الحديث رويت احاديث صحيحة منها حديث ابي هريرة المخرج في الصحيحين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:48](#)

لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ قال رجل من حضرموت قال رجل من حضرموت ما الحدث يا ابا هريرة قال فساء او ضراط - [00:20:12](#)

فساء او هذا الحديث كما تلاحظون هو بمعنى حديث علي ابن الطلق اذا فسى احدكم في الصلاة فلينصرف وليتوضأ وليعد الصلاة. ا

نقول يا اخواني هذا الحديث ضعيف مداره على مسلم ابن سلام - 00:20:37

وهو مجهول الحال الا ان معناه صحيح وفي هذا الباب احاديث صحيحة منها حديث ابي هريرة منها حديث اقول احبتي اما

الحديث الثاني حديث عائشة رضي الله تعالى عنها اما حديث عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:20:59

من اصابه قيء او رعاف او مدي فلينصرف فليتوضأ. ثم ليبيني على صلاته. وهو في ذلك لا يتكلم رواه ابن ماجة وضع ابو احمد انتهى

كلام الحافظ بن حجر اقول تخريج حديث امنا عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:21:29

تقدم تخريج هذا الحديث برقم اربع وسبعين تقدم معنا هذا الحديث يا كرام في نواقض الوضوء رقم اربع وسبعين وخلاصة القول

فيه وخلاصة القول فيه هذا الحديث اخرجه ابن ماجة - 00:21:46

من طريق اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة اخرجه ابن ماجة من طريق اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج عن

ابن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله - 00:22:10

صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث كما تلاحظون انه من رواية اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج وابن جريج حجازي واسماعيل ابن

عياش روايته عن الحجازيين ضعيفة روايته عن الحجازيين ضعيفة - 00:22:30

هذا الحديث ضعيف يا كرام حديث عائشة حديث امنا عائشة حديث ضعيف ضعفه احمد وابو داود ومن المعاصرين الالباني رحم

الله الجميع وهذا الحديث كما قلت لكم تقدم لنا تخريجة مفصلة برقم اربع وسبعين. وخلاصة تخريجه ان الحديث ضعيف -

00:22:50

لانه من رواية اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج. واسماعيل ابن عياش. روايته عن الحجازيين وابن جريج حجازي ضعيفة والحديث

ضعفه الامام احمد ضعفه ابو حاتم وضعفه الالباني رحم الله - 00:23:17

الجميع وللتنبية يا طلبة العلم هذا الحديث يوجد في بعض النسخ نسخ البلوغ ولا يوجد في بعضها الاخر لا يوجد في بعضها الاخر.

اقول احبتي في الله الالفاظ الفاظ الحديث - 00:23:36

معنى قوله فسى او الفساء. وان الله لا يستحي من الحق وهذا علم كما سننبه على ذلك الفساء بضم الفاء ريح يخرج من الدبر بلا

صوت يسمع الفساء يخرج من الدبر - 00:24:01

بلا صوت يسمع فان كان معه صوت ما يسمى ضراط بضم الضاء اذا الفساء ريح يخرج من الدبر صوت فان رافق هذا الريح صوت ما

يسمى المسائل والفوائد المسائل والفوائد - 00:24:24

اقول اولاً اجمع العلماء على ان الطهارة شرط لصحة الصلاة اجمع العلماء على ان الطهارة شرط بصحة الصلاة لهذا الحديث ولحديث

ابي هريرة لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ - 00:24:56

وحديث ابي هريرة اخرجه البخاري ومسلم اذا اجمع العلماء على ان الطهارة شرط لصحة الصلاة بالاجماع لقوله صلوات ربي وسلامه

عليه لا تقبل صلاته من احدث حتى يتوضأ ولا احاديث الباب - 00:25:23

ولحديث علي ابن نقول ايضاً الفائدة او المسألة الثانية اتفق العلماء ايضاً على ان المسلم اذا احدث الصلاة وجب عليه تجديد الوضوء

اتفق العلماء على ان المسلم اذا احدث في الصلاة اي حدث - 00:25:45

نساء او ضراط او باول او غير ذلك اقول اتفق العلماء على ان المسلم اذا احدث في الصلاة وجب عليه تجديد الوضوء المسألة الثالثة

يا كرام اليوم عندنا اجامعات واتفاقات كثيرة ولله الحمد والمنة - 00:26:15

اجمع العلماء على ان خروج الريح من الدبر حدث ينقض الوضوء اجمع العلماء على ان خروج الريح من الدبر حدث ينقض ينقض

الوضوء طبعاً ودليل هذا الاجماع ودليل الاجماع الذي قبله كذلك حديث ابي هريرة - 00:26:38

وحديث علي بن طلق اذا فس احكم فلينصرف فوجب عليه تجديد الوضوء والحديث نص في الريح حديث علي بن طلق نص في

الريح اذا فسى احكم وكما قلنا حديث ابي هريرة الذي في الصحيحين كذلك لما قال ما الحدث؟ قال - 00:27:08

فساء او ضراط قوله صلوات ربي وسلامه عليه لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ اذا اجمع العلماء على ان خروج الريح من الدبر

حدث ينقض الوضوء لحديث ابي هريرة ولحديث علي ابن طلق - [00:27:28](#)

والمسألة الرابعة ايضا اتفق العلماء على حرمة الاستمرار في الصلاة للمحدث اتفق العلماء على حرمة الاستمرار في الصلاة للمحدث ولو كان يمثل انه مستمر في الصلاة فهذا امر محرم - [00:27:51](#)

لان فيه استهزاء بالدين وتلاعب بالشريعة. انسان احدث وهو يصلي فبقي يصلي حياء منه او غير ذلك قال شيخ الاسلام ابن تيمية واستمعوا يا اخواني الى كلمة شيخ الاسلام ابن تيمية - [00:28:26](#)

عن الذي يحدث ويستمر في الصلاة قال من صلى بغير طهارة شرعية مستحلا ذلك يعني مستحل انه يصلي دون وضوء فهو كافر ولو لم يستحل ذلك فقد اختلف في كفره - [00:28:40](#)

فذكر بعض العلماء منهم الاحناف فيما اعلم فيما اظن انه يكفر نسأل الله العافية وهو مستحق للعقوبة للغليظة قال وان كان العجز فيصلي وان كان لعجز فيصلي على حسب حاله - [00:29:09](#)

ان هذا يدلك يا اخواني على خطورة ما يصنعه بعض الناس تجده يكون في مكان تقام الصلاة وهو اصلا جنب قد لا يكون محدثا حدث اصغر من حدث اكبر فيستحيي من الناس ويقوم يصلي معهم - [00:29:29](#)

تخيلا يقوم يصلي معهم وهو ايش؟ وهو محدث. هذا الصنيع يا كرام تخيل ان العلماء نعتوا صاحبه بعض العلماء نعت صاحبه بالكفر اسأل الله السلامة والعافية فلنحذر هذا الصنيع الشنيع - [00:29:46](#)

والذي يقع لكثير من الشباب المتساهلين الذين يتساهلون في الصلاة فيكونون في مكان يعني يستحي الا يصلي بحضور اصحابه او بحضور اقاربه او كذا في مناسبة فيقوم ويصلي معهم وهو على جنابة او على حدث اصغر - [00:30:04](#)

والله المستعان اقول احبتي في الله الفائدة الخامسة المسألة الخامسة كما قلت لكم اليوم اجماعات عندنا كثيرة اجمع العلماء على ان من تعمد الاحداث في الصلاة تعمد اخراج ريح في الصلاة. تعمد ان يتبول في الصلاة. اجمع العلماء على ان تعمد - [00:30:23](#)

الاحداث في الصلاة اجمع العلماء على ان من تعمد الاحداث في الصلاة فعليه الاستئناف عليه الاستئناف والبدء من جديد بمعنى يخرج يتوضأ ويرجع يبدأ من جديد يبدأ صلاته من جديد. هذا الذي تعمد ان يحدث في الصلاة - [00:30:52](#)

تعمد الاحداث وجب عليه بالاجماع ان يتوضأ يخرج من الصلاة ثم يعود ما يصلي ما تبقى لا. يبدأ من جديد وهذا يسمى عند العلماء الاستئناف الاستئناف اي البدء من جديد - [00:31:19](#)

والمسألة السادسة يا اخواني اختلف العلماء في حكم من احدث في الصلاة بغير عمد هل يعيدها؟ هل يستأنف يبني على ما سبق اختلف العلماء في من احدث الصلاة بغير عمد - [00:31:38](#)

هل يعيدها؟ هل يستأنف؟ يخرج يتوضأ ويرجع يصلي من جديد او يبني على ما سبق صلى الركعة الاولى صلى الركعة الثانية في الركعة الثالثة احدث دون تعمد منه شيء - [00:32:03](#)

هل طبعاً يخرج يتوضأ ويرجع هل يصلي ثلاثة ورابعة ام يعيد الصلاة من جديد؟ هذا هذه المسألة اختلف فيها العلماء يا كرام على قولين فذهب الجمهور مالك والشافعي في الجديد واحمد - [00:32:18](#)

الى انه يعيد يعني يستأنف ذهب جمهور العلماء ما لك والشافعي في الجديد واحمد الى انه يعيد استدلالا في حديث طلق استدلالا حديث طلق حديث طلق ما هو نصه يا طلبة العلم؟ قال وليعد الصلاة - [00:32:40](#)

وليعد الصلاة نعم استدلالا بحديث طلق وغيره من ادلة اشتراط الطهارة وهذا فقد الطهارة فبطلت الصلاة يرجع يصلي من جديد اذا هذا مذهب جمهور العلماء ان الذي احدث دون تعمد منه المتعمد هذا باتفاق العلماء يجب عليه ان يستأنف ان يعيد الصلاة من جديد - [00:33:03](#)

لكن دون تعمد منه جمهور العلماء يقولون يجب عليه ان يستأنف اي ان يعيد الصلاة من جديد هذا قول مالك والشافعي واحمد المالك والشافعي في الجديد واحمد رحمهم الله استدلالا بحديث الباب حديث طلق وغيره من الاحاديث التي جعلت الطهارة شرطا لصحة الصلاة - [00:33:28](#)

الطهارة شرطاً لصحة الصلاة واحناً قلنا ان من الشروط استمرار الطهارة الى اخر الصلاة نعم بينما ذهب الاحناف والشافعي في القديم
بينما ذهب الاحناف والشافعي القديم واحمد في رواية واحمد في رواية - [00:33:49](#)
الى انه يتوضأ ويبني على صلاته هذا الذي احدث دون عمد الى انه يتوضأ ويبني على صلاته استدلالاً بحديث عائشة الحديث الثاني
الذي معنا ادلالاً بحديث عائشة وهو حديث عائشة اخواني - [00:34:15](#)
قال ثم ليبني على صلاته قالت او قال عليه الصلاة والسلام من اصابه قي او رهاف او مدي فليتنصرف فليتوضأ ثم ليبني على صلاته
هذا الحديث يدل على ان المحدث - [00:34:41](#)
يتوضأ ثم يبني على ما مضى يعني يحسب الركعة الاولى او الثانية التي صلاها قبل ان يحدث ولا يعيد الصلاة من جديد هذا كما قلنا
قول ابي حنيفة الشافعي في القديم وهو رواية عن احمد - [00:35:00](#)
استدللاً بحديث عائشة استدلالاً بحديث عائشة ذكرنا انه ضعيف لا يصح والراجح احبتي في الله الراجح القول الاول والراجح في
هذه المسألة هو القول الاول وهو ان الذي يحدث في الصلاة وجب عليه الاعداد والبدء من جديد - [00:35:17](#)
ولا يبني على ما مضى صحة الدالة التي اشترطت الطهارة للصلاة الدالة التي اشترطت الطهارة للصلاة والتي تفيد ان بطلان
والتي تفيد ان بطلان الطهارة يبطل الصلاة اذا وردت ادلة صحيحة - [00:35:43](#)
كما قلنا حديث ابي هريرة وغيره ان الطهارة شرط لصحة الصلاة وان بطلان الطهارة بطلان للصلاة وان بطلان الطهارة بطلان للصلاة.
هذه المسألة الفقهية التي وقع فيها خلاف عند العلماء فالراجح يا طالب العلم ايها المسلم - [00:36:21](#)
اذا احدث ان تخرج من الصلاة وان تعود فتصلي من جديد ولا تحسب ما صليته طاهراً والله لا اعلم والله تعالى المسألة الاخيرة
اخواني من مسائل هذين الحديثين دل حديث امنا عائشة رضي الله تعالى عنها على ان القية والقلس - [00:36:42](#)
والرعاة ناقض للوضوء القية والقلس الرعاة ناقض للوضوء وهذا هو مذهب ابي حنيفة ابو احمد وهذا هو مذهب ابي حنيفة بو احمد
فمن تقياً انتقض وضوءه ومن قال سوقنا القلس اخراج - [00:37:09](#)
شيء يسير نعم والرعاف نزول الدم من الانف وغيره للوضوء هذا مذهب ابي حنيفة واحمد والقول الثاني يا كرام انها ليست من
نواقض الوضوء هذه المسألة تقدمت بالمناسبة اقول والقول الثاني - [00:37:34](#)
انها ليست من نواقض الوضوء وهذا قول المالك والشافعي. ورواية عن احمد اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية لضعف الحديث.
الحديث ضعيف وهذا القول هو الصحيح يا اخواني هو الراجح لضعف الحديث الذي استدلل به اصحاب القول الاول - [00:37:52](#)
ولورود ادلة صحيحة على ان الدم لا ينقض الوضوء وهذه ذكرناها وفصلنا القول فيها مع ترجيحنا لنجاسة الدم الا انه لا ينقض
الوضوء. فقد قال الحسن لم يزل اصحاب النبي صلوات ربي وسلامه عليه يصلون في جراحاتهم - [00:38:15](#)
وخروج الدم لا ينقض الوضوء يا طالب العلم وهذا القول الثاني قول مالك والشافعي وهو الراجح وهو الراجح في هذه المسألة ان
الرعاة والقية والقلس لا ينقض الوضوء ولشيخ الاسلام ابن تيمية كلمة جميلة انقلها لكم قال - [00:38:38](#)
اذا توضأ من الرعاة فهو افضل ولا يجب في اظهر قول في العلماء في اظهر هؤلاء العلماء. اذا هذه المسألة الاخيرة التي اختتم بها هذا
المجلس سائل الرب جل في علاه ان يفقهنا وياكم في دينه وان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح انه ولي ذلك والقادر عليه -
[00:38:56](#)
والحمد لله رب العالمين - [00:39:17](#)